

تعليمات جمركية رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٩

بشأن وقف تصدير النحاس إلا على هيئته الأصلية دون تغيير ، ويستثنى من ذلك وجود موافقة كتابية من وزارة الكهرباء والماء

مدير عام الجمارك :-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وارد السجل العام رقم ٣٨٣ بتاريخ ٢٠١٩/١/٢١ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٩/٣٣) والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يوقف تصدير النحاس إلا على هيئته الأصلية دون تغيير ، ويستثنى من ذلك وجود موافقة كتابية من وزارة الكهرباء والماء .

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذه وينشر بالجريدة الرسمية .

للمعمل به بتاريخ: ٢٠١٩/١/١٣

صدر بتاريخ: ٢٠١٩/ ٢ / ١٣

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

د.ستار جمال جاسم الكندي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- السيد / أحمد العلي - إسراء الكندي (٧٠٣٢)

د.ستار جمال جاسم الكندي
مدير إدارة الشؤون القانونية
الإدارة العامة للجمارك